222198 ـ كانت تصوم القضاء فقالت: أنا أصوم الست من شوال

السؤال

أنا كنت صغيرة، ومن حيائي كنت أصوم ديني الذي في رمضان، وفي يوم سألني أبي ـ رحمه الله ـ لماذا تصومين؟ فكذبت من الحياء أني أصوم الصابرين، وكان عمري 13او 14 ـ الله يعلم ـ فبقيت أصوم الصابرين إلى يومنا هذا، ولما كبرت حاسبت نفسي، هل أنا كنت أصوم الدين أم الصابرين، مع العلم لما كبرت صرت أصوم الصابرين مع ديني، ولكني الآن عملت جدولا لنفسي: ـ عدد السنين من أول ما بلغت هي 19. ـ أيام الإفطار 7 أيام ولكني وضعتها في 5 أيام لأني كنت أصوم. ـ وأنا الآن طبقته، وما زلت أطبقه. ـ أصوم من يوم الأحد إلى يوم الخميس، وأزكي على كل يوم. ـ والله غفور رحيم، من حياء مشت في عروقي صيام الصابرين وهي 6 أيام. هل أنا أخطأت مع الله لأني قلت أيام الصابرين ولم أقل دين رمضان؟

ملخص الإجابة

الصوم تبع للنية لا لما يتلفظ به الصائم غير قاصد له، فإذا كنت قد نويت صوم القضاء، فأنت على ما نويت، ويجزئك هذا الصوم عن قضاء أيام حيضك.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الحياء من أعظم خصال الخير

لا شك أن الحياء من أعظم خصال الخير، وخاصة في المرأة، وخاصة إذا كانت بنتا صغيرة في مثل هذه السن. وإذا كان حياؤك يمنعك من التصريح بصيام قضاء أيام حيضتك في رمضان؛ فبإمكانك أن تستعملي التورية والتعريض في الكلام، فتقولي مثلا: أصوم كما يصوم الناس في شوال، أو: الصيام مشروع في رمضان وغيره، ونحو ذلك.

وقولك: "أصوم صوم الصابرين": يحتمل معنى صحيحا، فهكذا شأن الصوم: أنه فعل الصابرين، والصوم من الصبر؛ فلا يلزم أن يكون ذلك كذبا محضا، لكن بشرط أن يطرأ على بالك هذا المعنى الصحيح.

وعلى كل حال: فإننا نرجو أن يكون قولك ذلك في محل العفو والمسامحة من الله، لما غلب عليك من الحياء الذي دهشك عن تدبير القول، وتحضير ما يلزم من الكلام المناسب. وللفائدة راجعي هذا الجواب عن حكم التورية: متى تصح التورية؟

وما هي الضرورة فيها؟

صيام الست من شوال مع قضاء رمضان

الصوم تبع للنية لا لما يتلفظ به الصائم غير قاصد له، فإذا كنت قد نويت صوم القضاء **، فأنت على ما نويت، ويجزئك هذا الصوم عن قضاء أيام حيضك، حتى ولو أخبرت والدك بأن صيامك نافلة، أو غير ذلك، فلا أثر لذلك كله في حكم الصوم ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى رواه البخاري (1)، ومسلم (1907). راجعي للفائدة هذا الجواب:** العبرة بما في النية وإن أخطأ اللسان

وبناء عليه: فلا يلزمك قضاء هذه الأيام، ولا الإشقاق على نفسك بالجدول المذكور، وإنما المشروع في حقك: أن تصومي من النوافل ما تطيقين، من غير تكلفتها بشيء لم يثبت في ذمتك أصلا.

والله أعلم.